

يجوز للمرأة استخدام آنية الزينة للزوج، وتُجيز الطهارة في آنية متنوعة كالدواة والقلم وغيرها، حتى الميل، وإن كانت محرمة. ويجوز استخدام آنية مغمسوبة للطهارة. لكن يُستثنى من ذلك ضبة صغيرة من الفضة، للحاجة وليس للزينة.